

وزارة الزراعة واستصلاح الاراضى

قرار وزلى رقم ٢٨٢ لسنة ٢٠٠٠

نائب رئيس الوزراء

وزير الزراعة واستصلاح الاراضى

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٢٣ لسنة ١٩٨٣ بإصدار قانون تعاونيات الثروة المائية ؛
وعلى القرار الجمهورى رقم ١٩٠ لسنة ١٩٨٣ بإنشاء الهيئة العامة لتنمية
الثروة السمكية والمعدل بالقرار الجمهورى رقم ٢٩٥ لسنة ١٩٩٥ ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ١٨١ لسنة ١٩٨٤ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون
رقم ١٢٣ لسنة ١٩٨٣ بإصدار قانون تعاونيات الثروة المائية ؛
وعلى التحقيق الكتابى ؛
وعلى موافقة الاتحاد التعاونى للثروة المائية على حل وتصفية الجمعية التعاونية
المشركة لصائدى الأسماك بمحافظة شمال سيناء بالتلوى ؛
وعلى مذكرة الهيئة العامة لتنمية الثروة السمكية ؛
وعلى ما عرضه المستشار القانونى ؛

قرار

مادة ١- حل وتصفية الجمعية التعاونية المشتركة لصائدى الأسماك بمحافظة شمال سيناء
بالتلوى المسجلة تحت رقم (١٠٣) ثروة مائية والمشهر عنها بالوقائع المصرية بالعدد (٣٧٥)
نى ١٩٩٢/١٢/٥

مادة ٢- تعيين السيد المحاسب القانونى / سالم هجرسى سالم - مصفياً لهذه الجمعية
على أن يقوم بإعداد الميزانيات وكذا الحساب الختامى للتصفية ، على أن ينهى أعماله
خلال أربعة أشهر من تاريخ إخطاره بنشر القرار .

مادة ٣- تحدد أتعاب التصفية للسيد المحاسب المذكور بمبلغ أربع مائة جنيه لا غير
تحمل على حساب التصفية .

مادة ٤- على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ،
ويعدل به من تاريخ نشره بالوقائع المصرية .

صدر نى ٢٩/٣/٢٠٠٠